

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٣٠١ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠١٦/١٢/١٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ نيابة مرور شرم الشيخ الجزئية ، تتبع نيابة جنوب سيناء الكلية ، ويكون مقرها بوحدة مرور شرم الشيخ التي تقع على الطريق المؤدي إلى دهب - خلف كمين شرم الشيخ - دهب تختص بقضايا المرور والقضايا المتعلقة بها بدائرة قسمى شرطة أول وثان شرم الشيخ اعتباراً من ٢٠١٧/١/١

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٧/١/١

صدر في ٢٠١٦/١٢/٢٨

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم